

## كلمة بعنوان )أهم مسائل الزكاة( - لفضيلة الشيخ أ.د. سعد الختلان

سعد الختلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آل محمد وعليه وصحبه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين. أما بعد فاسأل الله تعالى  
ان يتقبل صلاتنا ودعائنا وان يستعملنا جميعاً في طاعته. ايها الاخوة نحن في موسم من - 00:00:00  
مواسم الخير ومواسم من مواسم التجارة مع الله عز وجل بالاعمال الصالحة نحن في هذا الشهر المبارك شهر رمضان وقد انتصف  
الشهر وها نحن في النصف الثاني من هذا الشهر - 00:00:19

وقد وصف الله تعالى هذا الشهر بأنه أيام معدودات. أيام معدودات وال أيام المعدودات سرعان ما تنقضي. وسرعان ما تطوى صحفتها  
شاهدتنا او علينا. فلنجدتها ايها الاخوة فيما تبقى من أيام وليالي هذا الشهر. ربما يكون ما تبقى - 00:00:36  
خيراً مما مضى لأن ما تبقى فيه العشر الاواخر المباركة التي فيها ليلة القدر. والتي العمل فيها خير من العمل في الف شهر ايها الاخوة  
تحذثوا معكم دقائق معدودة عن ابرز المسائل التي يسأل عنها الناس من احكام الزكاة - 00:00:56

والزكاة هي الركن الثالث من اركان الاسلام. هي اكمل اركان الاسلام بعد الشهادتين بعد الصلاة وتجب في اربعة اصناف من الاموال في  
الخارج من الارض من الحبوب والثمار بجميع الحبوب وفيما يكال ويدخر من الثمار وفي السائمة يعني التي ترعى - 00:01:19  
العشب والكليل اكثراً من بقية الانعام. وفي النقادين الذهب والفضة وكذلك الاوراق النقدية. وكذلك في عروض التجارة من ابرز  
المسائل التي يسأل عنها الناس زكاة الدخل الشهري. زكاة الراتب الشهري - 00:01:38  
اولاً اذا كان الانسان لا يدخل شيئاً من مرتبه فهذا لا زكاة عليه اما اذا كان يدخل شيئاً من مرتبه. فان كان المدخل يبلغ نصاباً وحال عليه  
الحول فيه الزكاة - 00:01:58

ونصاب الاوراق النقدية هذه الايام هو نصاب الفضة على ما اقرته المجامع الفقهية وهيئة كبار العلماء ونصاب الفضة ونصاب فضة  
خمس مئة وخمسة وتسعين جرام فتضريه في سعر الجرام من الفضة الناتج الف وخمس مئة ريال وقد يزيد المبلغ - 00:02:16  
قد يقل قليلاً عن هذا الرقم تبعاً لتذبذب اسعار الفضة. فمن ملك هذا الرقم هذا المبلغ الف وخمس مئة ريال فاكثر وحال عليه الحول  
وجب عليه ان يذكره. بغض النظر عن الغرض الذي لاجله ادخل هذا المبلغ. حتى لو ادخله - 00:02:36  
للنفقة او ادخله لزواج او ادخله لبناء مسكن او ادخله لاي غرض. ما دام انه قد بلغ هذا النصاب ولغى هذا القدر وحال الحول يجب  
عليه ان يذكره وطريقة زكاة الدخل الشهري هناك طريقتان. الطريقة الاولى ان يحصي ما حال عليه الحول فيذكره. وهذا الاحصاء له  
وسائل منها - 00:02:56

مثلاً ان يطلب كشف حساب بنكي يحدد محل عليه الحول فيخرج زكاته. وهذه الطريقة ربما تصعب على كثير من الناس. فكثير من  
الناس لا ادري ما الذي صرفته؟ وما الذي بقي؟ وما الذي حال عليه الحول؟ ولذلك الطريقة الثانية اسهل وهي ان يحدد تاريخاً معيناً  
في السنة. ولنفترض مثلاً انه - 00:03:19

رمضان ان هذا التاريخ عشرون رمضان من كل عام يذكر جميع الرصيد الذي عنده سواء حال عليه الحول او لم يحل عليه الحول.  
ويبني بما لم يحل عليه الحول يبني به تعجيل الزكاة - 00:03:39

وبذلك لا ينظر لزكاة رصيده الا مرة واحدة في السنة. كلما اتى عشرون رمضان من كل عام ذكر جميع الرصيد الذي عنده. ناوياً تعجيل  
بما لم يحل عليه الحول وهذه الطريقة اسهل واضبط واحوط ايضاً - 00:03:55  
مقدار الزكاة اثنان ونصف في المئة ربع العشر. و اذا اردت ان تعرف زكاة اي مبلغ فاقسمه على اربعين. فمثلاً آلفاً ريال زكاته خمسون

ريال. اربعون الفا زكاته الف ريال. ثمانون الفا الفا ريال. مئة الف - 00:04:12

الفين وخمس مئة وهكذا ايضا من المسائل التي يكثر السؤال عنها زكاة الاسهم. ولا يخلو مساهم ممن يكون مستثمرا او مضاربا. فالمستثمر والمراد بالمستثمر الذي لا يبيع ويشتري في الاسهم وانما اشتراها وتركها او اكتتب فيها وتركها - 00:04:32 واما يتربص بها غلاء الاسعار غلاء الاسهم يعني ارتفاع الاسهم فيما بعد او انه يريد ان يستفيد من ريعها من ارباحها. فهذا زكاة الشركة تكفي ولا يطالب بان يخرج الزكاة ولا يذكر المال واحد مرتين. وجميع الشركات المساهمة عندنا في المملكة ملزمة بدفع الزكاة الى مصلحة الزكاة والدخل - 00:04:57

القسم الثاني ان يكون المساهم مضاربا يعني يبيع ويشتري في الاسهم. فهذا عروض تجارة يجب عليه ان يحصي ما في عند تمام الحول ويخرج ربع العشر اثنين ونصف في المئة بغض النظر عن زكاة الشركة - 00:05:22 زكاة الاراضي زكاة الاراضي تتأثر ببنية المالك. فلا نستطيع ان نعطي حكما حتى نعرف نية المالك فنقول لهذا المالك في هذه الارض ما نيتك؟ فان كانت نيته ان يبني عليها مسكن او يبني عليها عقار لتأجيره فهذا - 00:05:40 لا زكاة عليه اما اذا كانت نيته التجارة بان ينوي بيعها في الحال او في المستقبل هذا يجب عليه ان يذكرها. واذا كان متربدا لم يجزم بنية تارة يمكن ابني عليها وتارة يقول يمكن ابيعها فهذا لا زكاة عليه لابد من الجزم بنية البيع - 00:06:00 كلية التجارة الحلي المعد للاستعمال لا زكاة فيه في قول اكثر اهل العلم ومذهب المالكية والشافعية والحنابلة والمأثور عن عددا من الصحابة لان قاعدة شريعة انما كان معدا للاستعمال والقنية لا زكاة فيه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة. متفق عليه - 00:06:22

واما ما روی من احاديث فيها تدل على وجوب الزكاة في الحلي المعادي للاستعمال فكلها ضعيفة من جهة الصناعة الحديثية. لهذا قال الترمذی لا يصح في هذا الباب شيء عروض التجارة من كان عنده محل تجاري مثلا بقالة او اي محل محل ملابس محل جوالات اي محل - 00:06:45

من المحلات التي تباع فيها السلع فهذا عروض تجارة. فيجب عليه ان يقيم هذه العروض. يعني السلع المعدة للبيع يعمل لها جردا يجردها كانه يريد ان يبيع ما في هذا المحل. فالسلع المعدة للبيع يقيمها - 00:07:11 ثم يخرج ربع العشر اثنان ونصف المئة واما الاصول فالاصول لا تذكر يعني مثلا التموينات الثلاجة والرفوف ويعني الاصول هذه التي في المحل لا تذكر. انما الذي يذكر السلع المعدة للبيع. حتى لو لم ينظر عليها الا يوم واحد. لان عروض التجارة مبناتها على التقليل وعلى الاستبدال. فحتى - 00:07:31

لو لم يمضي عليها سوى مدة يعني قليلة ما دام انه قد دخل في عروض التجارة فيجب عليه ان يقيمها عند تمام الحول ام المستحقون الزكاة هم الاصناف الثمانية المذكورون في قول الله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين علية والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب - 00:07:56

والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله علیم حکیم. لا یجوز صرف الزکاة لغير هؤلاء الاصناف الثمانية لاحظ ان الله تعالى بدأ الآية بقوله انما انما اداة حصر. ثم ختمها بقوله فريضة من الله والله علیم حکیم - 00:08:17 يعني هذه القسمة عن علم وعن حکمة اوضح او ابرز هذه الاصناف الثمانية في مجتمعنا ثلاثة. الفقراء والمساكين والغارمين اما الفقراء والمساكين فيجمعهم انهم من ذوي الحاجات. لكن الفقير اشد حاجة من المسكين. الفقير هو المعدم الذي لا یجد شيئا او - 00:08:37 یجد دون نصف الكفاية. والمسكين هو الذي یجد نصف الكفاية او اکثرها. لاحظ ان المسكين افضل من الفقير. ولهذا قال الله تعالى واما السفينة فكانت لمساكين یعملون عليه اثبت لهم سفينه یعملون عليها - 00:08:58

واوضح الفرق بين فقير ومسكين بمثال المعدم هذا واضح انه فقير اللي ما عنده شيء عنده ما یکفیه الى عشرة من الشهر هذا ايضا فقير. لانه عنده دون نصف الكفاية. عنده ما یکفیه الى منتصف - 00:09:17 في الشهر هذا مسكين لانه یملك عنده نصف الكفاية عنده ما یکفیه الى عشرين من الشهر فهذا ايضا مسكين لانه یجد اکثر الكفاية ولا

يجد تمام الكفاية. عنده ما يكفيه الى اخر الشهر هذا ليس بفقير ولا مسكين. هذا مكفي - [00:09:36](#)

لا تحل له الزكاة ومن باب اولى اذا كان يدخل شيئا من مرتبه فهذا ليس فقيرا ولا مسكينا واما الغارمين فالغارمون هم المدينون الذين عليهم ديون حالة عاجزون عن سدادها - [00:09:58](#)

لاحظ ديون حاله ليست مؤجلة فان كانت مؤجلة فلا تحل له الزكاة وايضا عاجزون عن سدادها. فان كانوا عندهم قدرة على السداد ان يكون دخلهم مثلا دخل اغنياء لا تحل لهم الزكاة - [00:10:16](#)

ويلاحظ ان بعض الناس يتتساهم بالأخذ من الزكاة ولا تحل له بحجة ان عليه ديون ليس كل مدين يكون مستحفا للزكاة وآآ بالامس ورد الي سؤال عن رجلين يعني يقول السائل السؤال الاول ان هذا الرجل عليه ديون - [00:10:34](#)

ديون الحل فسألته كم دخله؟ قال اثنى عشر الف ريال. قلت هذا دخله ودخل اغنياء حتى لو كان عليه ديون جدول الديون على مرتبه. ولو ان مثلا يصرف ثلاثة الاف ريال لسداد الدين وتسعة الاف ريال تكفيه اسرته - [00:11:01](#)

وايضا سأله شخص اخر عن رجل قريب من هذا. دخله قريب من هذا. فتجد التتساهم الكبير من بعض الناس في اخذ الزكاة هي لا تحل له. قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس تكثرا فانما يأخذ جمرا فليستقل او ليستك. الانسان الذي يأخذ الزكاة وهي لا تحل له - [00:11:19](#)

تحقق ماله وتفتح عليه باب فقر ونجد يعني بعض الاغنياء مع الاسف يزاحمون الفقراء بزاحمون الزكاة. فاقول من لا تحل له الزكاة فانه يحرم عليه من كان غير مستحق للزكاة يحرم عليه ان يطلبها او ان يأخذها حتى لو اعطي هذه الزكاة يردها ويقول - [00:11:39](#)

انها لا تحل لي وينبغي للمسلم ان يجتهد في اخراج الزكاة طيبة بها نفسه. وان يحرص على اعطائهما مستحفيها وان يسأل اهل العلم عما يشكل عليه من مسألهها واحكامها بقي مسألة من المسألة التي يكثر عنها السؤال حكم دفع الزكاة للعمالة المنزليه خدم السائقين ونحوهم. نقول يجوز ذلك بثلاثة شروط - [00:12:04](#)

الشرط الاول ان يكونوا مستحقين للزكاة ان يكونوا من الفقراء والمساكين او الغارمين مثلا الشرط الثاني الا يربط بين الزكاة وبين العمل. فلا يعطيه من الزكاة لاجل ان يوجد العمل. وانما يعطيه من الزكاة كما يعطي غيره - [00:12:38](#)

فلا يجعل بينهما اي ارتباط. والشرط الثالث الا يتبع ذلك بمنة ولا اذى. ان بعض الناس اذا اعطى الخادم او السائق بدأ امتن عليه والمنة تبطل الاجر تماما كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى - [00:12:58](#)

كالذى ينفق ماله رباء الناس فمثله استمع لهذا المثل فمثله كمثل صفوان عليه تراب الصفوان هو الحجر الاملس عليه لاحظ حجر املس عليه تراب. فاصابه وابل. الوابل مطر غزير. يعني نزل مطر غزير على هذا الحجر الاملس الذي عليه تراب. فتركه - [00:13:21](#)  
يعنى هذا المطر الغزير اذهب هذا التراب وترك هذا الحجر الامني الصدن يعني املس ما عليه شيء. هكذا المنة اذا تبع الزكاة او الصدقة ابطلت الاجر تماما كما اذهب المطر الغزير هذا التراب الذي على حجر الاملاس - [00:13:41](#)

لان لانه في الاسلام عندما تعطى الفقير لابد من حفظ كرامته هذا الفقير فلا يعطى الفقير وتسلب كرامته هو انسان لكن ابتلي بالفقر او بالديون فلا بد من حفظ كرامته ولهذا يقول اهل العلم اذا اردت ان يكون الاجر كاما - [00:14:00](#)

فلا تطلب من الفقير جزاء ولا شكورا حتى لا تقول له ادع لي. حتى اذا قلت ادع لي يقول هذى قد تنقص من الاجر ولهذا كانت عائشة رضي الله عنها اذا بعثت غلامها بالطعام للفقراء قالت انظر الى ما يدعون به فادعوا لهم بمثله - [00:14:21](#)

فذا قالوا بارك الله فيكم قل وفيكم بارك. حتى يكون الاجر كاما. انما نطعمكم لوجه الله. لا نريد منكم جزاء ولا شكورا ولهذا تأمل قول النبي صلى الله عليه وسلم لا حسد يعني لا غلطة الا في اثنين. رجل اتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق. لاحظ لفظه - [00:14:42](#)

هلكته هلكته يعني انفاقه. لكن انفاقه نفقة لا منة فيها. كانه اهلك هذا المال. وانتهى عهده به وانتهت صلته به لا منة فيها والا الصدقة تعطى الفقير ويتبغها صاحبها بالمنة بالاذى - [00:15:02](#)

كلام غير اللائق هذه لا حاجة فيها. لا حاجة فيها. والله تعالى يقول قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها. اعط الكلمة الطيبة احسن من ان تعطيه الصدقة وتمتن عليه بها وتجذبه اذى نفسيا - [00:15:22](#)